

930 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصيام / صوم التطوع / صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقیه موسى ابن احمد الحجاوی رحمه الله الدرس التاسع والثلاثون - [00:00:00](#)

اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب صوم التطوع. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الله وسلم على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه قال رحمه الله باب صوم تطوع - [00:00:18](#)

لما فرغ من صيام الواجب وهو صوم رمضان انتقل الى بيان صوم التطوع لان الله سبحانه وتعالى جعل بعد كل عبادة واجبة عبادة تطوع من جنسها فجعل بعد الصلاة صلاة نافلة جعل - [00:00:38](#)

بعد الزكاة صدقة تطوع وجعل بعد الصيام رمضان صيام تطوع وجعل بعد فريضة الحج والعمرة حج التطوع وعمره تطوع وذلك لاجل التزود من الخير ولانه قد يحصل في اداء الفرض نقص - [00:01:15](#)

فيجب هذا النقص من التطوع وصيام وهذا الفرض على ثلاثة اقسام قسم مستحب اسم المكرور اسم محرم وكل هذا سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى نعم يسن صيام ايام البيض - [00:01:50](#)

يسن صيام ايام معينة الصيام ايام البيض وست من شوال ويوم الاثنين ويوم الخميس ثلاثة ايام من كل شهر صوم يوم عاشوراء وصوم يوم عرفة وصوم عشر ذي الحجة كل هذه ايام يستحب صيامها - [00:02:20](#)

سيأتي بيانها على التفصيل. الاول استنوا صيام ثلاثة ايام من كل شهر وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر صم ثلاثة اياما من كل شهر وجاءت احاديث ايضا - [00:02:53](#)

في الامر بصيام ثلاثة ايام من كل شهر لان ثلاثة الايام كل يوم عن عشرة ايام لان الحسنة بعشر امثالها فمن صام ثلاثة ايام من كل شهر فكانما صام الشهر كله - [00:03:22](#)

فإذا صام من كل شهر ثلاثة ايام صار كمن صام الدهر كله في الفضل نعم يسن صيام ايام البيض ويستحب ان تكون هذه الثلاثة يجوز ان تصام من اي - [00:03:47](#)

ايام الشهر من اوله او من وسطه او من اخره. المهم ثلاثة ايام من الشهر ولكن كونها ايام البيضة وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر تم الغرر لان سميت ايام البيض - [00:04:08](#)

لان القمر يكون فيها في لياليها كلها تكون لياليها مقمرة تكون ليالي هذه الثلاثة مقمرة من اول الليل الى اخره وسميت ايام البيض نعم يسن صيام ايام البيض والاثنين والخميس والاثنين والخميس من كل اسبوع - [00:04:29](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال هما يومان تعرض فيهما اعمال العباد على الله واحب ان يعرض عمل وانا صائم وكان صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين فيصوم الخميس - [00:05:00](#)

بهذه الحكمة لا تعرض اعمال العباد على الله فيكون العبد الذي تعرض اعماله على الله يكون صائما فيكون هذا اكمل في الاجر نعم وست من شوال لذلك يسن صيام ستة ايام من شوال - [00:05:26](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستة ايام من شوال وكانما صام الدهر وذلك لان رمضان عن عشرة اشهر الحسنة بعشر

امثالها وستة الايام عن شهرين كل ثلاثة عن شهر - 00:05:50

فيكون قد كانه صام عشر شهرا وهي شهور السنة فهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فكأنما صام الدهر فيستحب صيام الست من شوال والافضل ان يبادر بها بعد العيد - 00:06:22

وان يصومها متابعة وان فرقها بالشهر او صامها من وسط الشهر او من اخره حصل على الفضيلة لان الحديث مطلق صام ستة او اتبعه ستة ايام من شوال فاذا صام ستة ايام من شوال - 00:06:42

سواء في اوله او في وسطه او في اخره فانه يحصل على هذه الفضيلة لانها من شوال ولو كانت في الاخير او في الوسط اصدق عليها انها من شوال. نعم - 00:07:10

وجار المحرم واكده العاشر ثم التاسع يذكر ان الامام مالك رحمة الله يكره صيام الست من شوال يقول لان لا يشتبه على الناس انها من رمضان ولكن السنة اولى بالاتباع - 00:07:27

ولعل مالكا رحمة الله لم يبلغه هذا الحديث نعم وعلى كل حال الحجة للسنة لا بقول العالم مهما بلغ من الفضل والعلم العمل بالسنة. نعم، وشهر المحرم واكده العاشر ثم التاسع ثم ايضا يسن صيام شهر محرم - 00:07:51

لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم سمي بالمحرم لانه من الاشهر الحرم التي يحرم فيها القتال التي يحرم فيها القتال وهي ذو القعده وذو الحجه - 00:08:15

والمحرم ثلاثة والرابع شهر رجب ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم ولهذه الاربعة ثلاثة سرد وواحد فرد في الجاهلية حرم القتال وكان في الجاهلية يحرمون القتال فيها - 00:08:42

من اجل ان يتمكن الناس من الحج ويتمكنون من العمرة فهي حرمت لاجل ان يتمكن الناس من الحج فلا يعترضهم احد كانوا في الجاهلية حرموها الا انهم كانوا يتصرفون فيها فيقدمونها وبيؤخرونها - 00:09:09

وهو ما يسمى بالتسبيح انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما وكانوا ينقولونها من وقتها الى وقت اخر وهذا هو النسيم وهذا تغيير لاحكام الله - 00:09:35

سبحانه وتعالى زين له سوء اعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين فلا يجوز التصرف اذا شرعه الله عز وجل تغييره اختلف العلماء هل مسخ تحريمها في الاسلام او باقي الصحيح انه منسوخ - 00:09:58

الصحيح انه نسخ تحريم القتال فيها وصار القتال والجهاد مشروع في كل وقت لان الله امر بالجهاد مطلقا فيجوز في كل وقت جهاد الكفار نعم وشهر المحرم واكده العاشر ثم التاسع - 00:10:23

هكذا شهر محرم في العاشر منه وهو يوم عاشوراء وهو اليوم الذي انجى الله فيه موسى وقومه واغرق فيه فرعون فلما خرج موسى ببني اسرائيل المسلمين هاربا من بطش فرعون - 00:10:48

جمع فرعون جنوده خرج على اثرهم ليهلكهم انتهى موسى ومن معه الى البحر وجاء العدو من خلفهم فلما رأهم المسلمون قال اصحاب موسى انا لمدركون البحر من امامنا والعدو من خلفنا - 00:11:13

فقال عليه الصلاة والسلام كلا انما يا ربى سيهدين فاوحي الله اليه ان يظرب بعصاك البحر فضرب البحر بعصاه فانفلق وصار طرقا يابسة صار طرقا يابسة وقام الماء كالجبال بين الطرق - 00:11:42

فسلكه موسى وقومه خرجوا من الساحل ثم دخل فرعون وقومه في اثرهم فلما تكامل فرعون وقومه اطبقه الله عليهم فاغرقهم على اخرهم فهذا اليوم صامه موسى عليه السلام شكرنا لله عز وجل - 00:12:11

على هذه النعمة والله جل وعلا يقول اولئك الذين هدى الله وبهداه مقتدر فصامه محمد صلى الله عليه وسلم اقتداء بموسى وشكرا لله على هذه النعمة لان انكسار المسلمين في اول الزمان او في اخره - 00:12:38

كلهما انتصار للامة الاسلامية فيصام شكرنا لله عز وجل واقتداء بالانبياء وهذا هدى الاسلام ان الانتصارات والفتح يجب فيها الشكر لله ولا يجوز فيها احداث اعياد او مناسبات كما يفعله الكفار ومن - 00:13:04

تشبه بهم من المسلمين يسمونه عيد النصر او عيد كذا او عيد هذا كله باطل ومن امور الجاهلية وانما المشروع شكر الله عز وجل على نعمته بدون احداث عيد او مناسبة - 00:13:28

او غير ذلك هذا هو المشروع في حق المسلمين ليس لل المسلمين الا عيadan عيadan الفطر وعيد الاضحى ويحسن صيام يوم قبله مخالفة لليهود لان اليهود كانوا يصومون يوم عاشوراء فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:49

وقال لئن بقيت لاصومن التاسع صوموا يوم قبله خالفوا اليهود وفي رواية ضعيفة او يوماً بعده خالفوا اليهود فلا يصوم مفرداً بل يصوم يوم قبله وهذا اكذ او يوم بعده - 00:14:14

اذا فات اليوم في التاسع يصوم اليوم الحادي عشر لاجل مخالفة اليهود الذين يفردونه بالصوم وهذا اليوم احدث الناس فيه احداث ليست من الدين فمن الناس من يظهر الفرح فيه - 00:14:43

والسرور و يجعلونه عيداً يتزينون فيه ويصنعون فيه الاطعمة ويعملون فيه مثل ايام العيد وهذا غير صحيح هذا غير مشروع هذا غير مشروع ومن الناس من هم على العكس يجعلونه يوم حزن - 00:15:08

ويوم بكاء وهم الشيعة لانه قتل فيه الحسين بن علي رضي الله عنه في كربلاء يوم عاشوراء فصاروا يجعلونه يوم حزن ويظهرون فيه من المنكرات الشيء الكثير وكلا الطائفتين على غير هدى لا الذين يفرجون فيه - 00:15:34

ولا الذين يحزنون فيه وانما المشروع فيه ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم وهو صيامه شكراً لله عز وجل مع صيام يوم قبله مخالفة لليهود هذا هو المشروع فيه - 00:16:07

الا يشرع فيه فلا يسمع فيه اظهار الفرح ولا يظهر الحزن وهو المشروع في هذا اليوم العظيم يوم عاشوراء حتى ان بعض العوام يسمونه عيد العمر يعني عيد المحرم هذا غلط ما هو عيد - 00:16:26

ما هو بعيد ويتبادلون التهاني في وهذا بدعة وغير مشروع غير الصيام فيه فلا يعمل شيء لا فرح ولا حزن نعم وتسع ذي الحجة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان صوم يوم عاشوراء يكفر - 00:16:50

السنة الماضية اي السينات التي حصلت من الانسان في السنة الماضية والمراد الصغار تكثير الصغار اما الكبار انها لا تكفر الا بالتوبة او بعفو الله عنها نعم وتسع ذي الحجة - 00:17:18

يسن صوم تسع ذي الحجة قوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله - 00:17:43

قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله ولم يرجع من ذلك بشيء فقوله ما من ايام العمل هذا عام جميع الاعمال الصالحة ويدخل فيه الصيام لانه عمل صالح - 00:18:03

وايضاً جاء في سنن ابن ماجة وغيرها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم تسع ذي الحجة كان يصومها نعم ويوم عرفة لغير حاج بها. وهو اليوم التاسع سن صيام اليوم التاسع يعني اليوم التاسع اكذ الايام - 00:18:25

تسعة اليوم التاسع هو يوم عرفة اكذ الايام التسعة قوله صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة احتسبوا على الله ان يكفر السنة الماضية السنة الآتية فهو افضل من صوم - 00:18:53

يوم عاشوراء قال صوم عاشوراء يكفر السنة الماضية واما صوم يوم عرفة اي كفر الماضية واللاحقة الماضية بمعنى ان الله يغفر عنه الذنوب التي سبقت واما المستقبلة فيوفق الانسان لتجنب الذنوب - 00:19:14

او يوفق للتوبة بسبب صوم يوم عرفة فهو يوم عظيم احب صيامه ويتأكد صيامه لكن لغير الحاج اما الحاج فانه لا يصوم يوم عرفة بل يكون مفطراً لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف مفطراً - 00:19:36

ولما اختلف الناس هل هو صائم او مفطراً وكان واقفاً على راحلته جاءت ام الفضل تناولته قدحاً من اللبن وهو على الراحلة فاخذه وشربه والناس ينظرون اليه فعلموا انه كان مفطراً عليه الصلاة والسلام - 00:20:04

وذلك لاجل ان يتقوى على الوقوف وعلى ذكر الله عز وجل والدعاء اما غير الحاج المسلمين في الانصار يصومون هذا اليوم لنيل هذا

الفضل العظيم. نعم. ويوم عرفة لغير حاج بها اي بعرفة. فلا يصومها - 00:20:26

المسلم الحاج اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وافضله صوم يوم وفطر يوم. افضله اي صيام التطوع افضله اي افضل صيام التطوع. اذا صار عند انسان رغبة في الخير اذا صار عند الانسان رغبة - 00:20:52

بالخير فانه يصوم يوما ويفطر يوما ولا يصوم جميع الايام لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام صيام داود عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما - 00:21:17

قال له عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه اما قال له صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام من كل شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك تدرج معه الى ان قال صم يوما وافطر يوما. قال اني اطيق اكثر من ذلك - 00:21:42

قال صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك يعني لا افضل من صيام يوم وفطر يوم الذي يصوم كل الدهر كل الايام هذا منهي عنه لا صام من صام الدهر - 00:22:06

في رواية لا صام ولا افطر وذلك لأن الله يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العشر فيفطر يوما يتقوى فيه ولأن الانسان تكون له اشغال واعمال فيفطر هذا اليوم من اجل ان يتقوى على اعمالهم. فقد قال بعض العلماء انه - 00:22:21

اذا كان الانسان يطيق ان يصوم الايام كلها ولا ولا يعوقه ذلك عن اعماله الدينية والدنيوية فانه يصوم كل الايام وقد فعله بعض الصحابة ولكن الراجح هو ما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:47

صيام يوم وافطر يوم نعم ويكره القسم الاول وهو الذي يسن من الصيام القسم الثاني ما يكره صيامه. نعم من الايام. نعم. ويكره افراد رجب يكره افراد شهر رجب سمي رجبا من الترجيب وهو التعظيم لأن اهل الجاهلية - 00:23:07

كانوا يعظمونه وهو شهر فيه فضل لأنه من الاشهر الحرم ولكن لا يحدث فيه عبادة خاصة به لا من ذبح ولا من صلاة ولا من صيام ولا من قيام لياليه او غير ذلك - 00:23:35

انما العمل الذي عليه المسلم في سائر السنة يستمر عليه في رجب كفирه فيصوم الاثنين والخميس من رجب يصوم ثلاثة ايام من رجب كما كان يفعل ذلك في غيره من الشهور يقوم من الليل اذا كان يقوم في سائر الليالي من السنة يقوم ايضا بليلي رجب مثل غيره من الشهور - 00:24:00

اما انه يخصه بصيام او يخصه بقيام او يخصه بذبيحة وهي ما تسمى بالرجبية او العقيرة هذا من فعل الجاهلية كانوا يذبحون في رجب ويعتقدون في ذلك الفضل ابطل الاسلام ذلك - 00:24:26

وجعل رجبا كفيره من من شهور السنة ما يعمل من الطاعات في سائر شهور السنة يعمل برجب وما لا فلا ولا يخص رجب حتى العمرة لا يخص رجب بعمره عند الجمهور - 00:24:50

لان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يقص رجبا بعمره وانما كانت عمره صلى الله عليه وسلم كلها في اشهر الحج كل عمر النبي صلى الله عليه وسلم في اشهر الحج - 00:25:10

الا عمرة الجعرانة كانت في شوال لما جاء من حنين وارادوا الدخول الى مكة دخل محرا من الجعرانة لانها هي الحل هي حدود الحرم فاحرم منها لدخوله الى مكة واما العمر الثالث فانها كلها في - 00:25:26

اشهر الحج ولم يعتمر في رجب دل على انه ليس له خاصية نعم لكن من جاء في رجب من غير قصد من جاء الى مكة في رجب من غير قصد واعتبر فلا حرج عليه. اما انه يسافر في رجب لاجل العمارة - 00:25:51

ويقصد ذلك هذا لا يجوز نعم ويكره افراج رجبا والجمعة ويكره افراد الجمعة يوم الجمعة لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كما في صحيح البخاري لأن يوم الجمعة يوم عيد الاسبوع - 00:26:11

ويوم الجمعة يوم اجتماع ويأتون الناس للجمعة من بعيد فيكونون مفطرين في هذا اليوم ليتقووا على التبشير للجمعة وعلى الحضور وعلى لانه لانهم يجتمعون في جامع واحد وقد يكونون اتوا من مسافة بعيدة - 00:26:34

فيكون المفطرين ليتقووا على على العبادة فيكره صيام هذا اليوم نعم والسبت كذلك يكره صوم يوم السبت وهذا كراحته ضعيفة لأن

الحادي الوارد فيه ضعيف قال له الوارد في النهي عن الصوم يوم السبت حديث ضعيف - 00:26:55

ولكن تركه اولى ترك صيامه مفردا اولى اما من يصوم مع غيره كان يصوم يوم الجمعة ويوم السبت او يوم احد اذا صامه مع غيره زالت الكراهة نعم - 00:27:23

والشك ويكره صوم يوم الشك وهو يوم الثلاثاء من شعبان اذا لم يرى الهلال فان المسلم يصبح مفطرا بقول عمار رضي الله عنه من صام اليوم الذي يشك فيه - 00:27:40

فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم فلا يصوم يوم الشك لا نفلا ولا انه من رمضان بل الانسان يفطر فيه فان صام فهذا مكروه الا ان كان انه يصوم صوما متواصلا من شعبان - 00:28:03

يصوم صوما متواصلا من شعبان فصام يوم الشك تبعا لما قبله تطوعا فلا بأس اما انه يفرد يوم الشك ويقول هذا تطوع هذا مكروه وان نوى انه من رمضان فهذا محرم على الصحيح - 00:28:25

قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بيوم او يومين قول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان الثلاثاء يوما فان صامه مفردا على انه تطوع فهذا مكروه - 00:28:43

وان صامه على انه من رمضان فهذا محرم نعم ويحرم صوم العيددين هذا النوع الثالث وهو الصوم المحرم يحرم صوم يوم العيددين عيد الفطر وعيد الاضحى لان المطلوب من المسلم - 00:29:01

في عيد الفطر ان يظهر الافطار وكان النبي صلى الله عليه وسلم في عيد الفطر يأكل ثمرات قبل ان يخرج الى المصلى ليظهر الافطار وفي يوم وفي عيد الاضحى كان صلى الله عليه وسلم يأكل من اضحيته - 00:29:24

فهذا اليوم يوم افطار يوم عيد الاضحى يوم اضاحي واكل وشرب وذكر لله عز وجل ايحرم صيام يوم العيددين لا تطوعا ولا نذرا ولا كفارة ولا قضاء من رمضان ولا غير ذلك - 00:29:48

لا يصوم العيدان لا صوم واجب فالقضاء والكفارة والنذر ولا صوم تطوع يكون الانسان مفطرا في هذين اليومين العظيمين لان المشروع فيهما اظهار الافطار والاكل والشرب نعم ويحرم صوم العيددين ولو في فرض ولو في فرض ان يقول علي قضاء - 00:30:11

والقضاء فرض نقول لا ما يجوز او يقول انا نذرت اني اصوم يوم العيد يقول ما ينعقد نذرك. لان هذا لان هذا نذر معصية قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله - 00:30:43

فلا يعصي هذا نذر معصية او كفارة عليه كفارة يمين او كفارة ظهار قال ابا اصوم او كفارة قتل قال ابدا من يوم العيد نقول لا حرام عليك ايجوز هذا الصيام لا عن نفل ولا عن فرض - 00:30:58

نعم وصيام ايام التشريق كذلك يحرم صيام ايام التشريق وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة لانها ايام من وايام الرمي ذكر الله عز وجل - 00:31:14

ولانها ايام اكل وشرب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايا اكل وشرب وذكر لله عز وجل فلا تصام الا في حالة واحدة وهي الحاج الممتنع او القارن اذا لم يجد الهدي - 00:31:37

الحاج الممتنع او القارن اذا لم يجد الهدي فانه يصوم ايام التشريق قوله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وهذه من ايام الحج فيصومها عن عن الفدية اذا لم يجدها - 00:32:01

ولقول عمر وعائشة رضي الله عنهمما لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا لمن لم يجد الهدي نعم وصيام ايام التشريق الا عن دم متنة وقران متنة الحج التمتع بالحج او القران بين الحج وال عمرة قوله تعالى - 00:32:25

من تمتع بالعمره الى الحج اما استيسر من الهدي فمن لم يجد الصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم. نعم ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه نعم هذا - 00:32:50

في قطع الصيام النفل يجوز قطعه هذا حكم قطع الصيام حكم قطع الصيام فيه تفصيل ان كان نفلا فلا بأس بقطعه لان لان الذي

يصوم النفل مخير ان شاء اكمل وان شاء افضل - 00:33:09

ولان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيته وهو صائم نفل صائم نفلا فاخبروه انه اهدي اليهم كذا وكذا من الطعام فاكل منه صلى الله عليه وسلم ونقض صيامه لانه نافلة. صيام النافلة ما يلزم اتمامه - 00:33:30

وما صوم الفرض اذا دخل فيه ولو كان موسعا فانه يحرم قطعه سواء صلاة او صياما فالصلوة مثلا في اول الوقت افضل وتأخيرها في الوقت جائز تأخيرها في الوقت جائز - 00:33:52

عن اوله لكن لو صلى اول الوقت واراد ان يقطع الصلاة وقال ما دام الوقت موسع ابا اقطع الصلاة نقول لا ما دام احرمت بها لا يجوز لك قطعها ولو كان الوقت - 00:34:17

موسعا انك ما دخلت في الصلاة لك التأخير في الوقت اما ما دام دخلت فيها وجبت عليك اجب عليك اتمامها كذلك القضاء من رمضان لو قال الحمد لله الوقت موسع انا لي الى ما ما يبقى على رمضان الذي الاقدر القضاء - 00:34:33

نقول نعم اذا كنت ما بدأت الصيام ما يخالف اخر. لكن اذا بدأت الصيام فلا يجوز لك قطع اليوم هذا لا يوجد قطع اليوم الذي بدأته ولو كان موسعا يلزمك اتمامه - 00:34:54

دخل في فرض موسع قضى رمضان وفي صلاة الفريضة فمن شرع في العبادة فانه يحرم قطعها بل يجب عليه اتمامها نعم ومن دخل او كفارة عليه كفارة والكفارة وقتها موسع - 00:35:11

متى ما شاء صامها اذا بدأ صام منها يلزمها الاتمام ويلزمها المتتابع اذا كانت الكفارة يجب فيها التتابع يجب عليه اكمال اليوم الذي بدأه ويجب عليه التتابع اذا كانت الكفارة غير متابعة - 00:35:35

فلا بد ان يكمل اليوم وان شاء ان يتتابع والا يصوم بل بقية فيما بعد مثل كفارة اليمين هذى ما هي متابعة لكن كفارة الظهور كفارة الجماع في رمضان كفارة القتل خطأ - 00:35:56

هذى متابعة نعم ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه ولا يلزم في النفل ولا قضاء فاسده الا لا يلزمك ولا يلزم آآ اكمال النفل كما سبق هل يجوز قطع النفل - 00:36:17

واذا فسد النفل كما لو جامع فيه افسد او اكل او شرب متعينا وافسده لا يلزمه القضاء لا يلزم قضاء النفل نعم ولا يلزم في النفل ولا قضاء فاسده الا الحج - 00:36:35

الا الحج اذا افسده وحج النافلة وعمره النافلة اذا افسدهما يجب عليه قضاوهما لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قوله تعالى فمن فرض اي احرم معنى فرض يعني احرم من فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق. اذا احرم بالحج - 00:36:51

لزمه اتمامه ولا يجوز له رفض الاحرام كما يفعل بعض الجهال سواء كان حجا او عمرة من احرم بنسك وجب عليه اتمامه الا في حالة الاحصار اذا احسن فان احصرتم - 00:37:21

وما استيسر من الهدي اما اذا كان ما عنده احصار يلزم الاتمام اذا افسد الحج بجماع او افسد العمرة بجماع فانه يلزم المضي فيهما ولو كانا فاسدين وانهؤهما وتجنب عليه الفدية - 00:37:41

ويجب عليه القضاء ثلاثة امور. اذا افسد الحج والعمرة وجب عليه ثلاثة امور الامر الاول المضي واما النسك ولو كان فاسدا والامر الثاني الفدية في في الحج بدنة وفي العمرة شاة - 00:38:04

والامر الثالث ان يحرم من الميقات الذي احرم منه في الاول للحج او العمرة ثم يؤديهما الصحيحين قضاء لما افسده وهذا يأتي في الحج ان شاء الله نعم وترجى ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان - 00:38:25

واوتاره هكذا ترجى ليلة القدر الله جل وعلا نوه بليلة القدر قال سبحانه انا انزلناه في ليلة القدر اي القرآن انزله الله في ليلة القدر لكن كيف هذا والقرآن نزل مفرقا على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:51

والله جل وعلا يقول ورتبناه ترتيلنا يعني انزلناه مفرقا ويقول سبحانه وتعالى وقرآننا فرقناه لتقرأه على الناس على مكت ونزلناه تنزيلا يعني شيئا فشيئا فالادلة تدل على ان القرآن نزل مفرقا - 00:39:18

في خلال ثلاث وعشرين سنة هي مدة البعثة والله جل وعلا في هذه الآية يقول انا انزلناه معناه ظاهر الآية انه نزل جميماً جملة واحدة والله جل وعلا انكر على الكفار لما قالوا لولا نزل عليه القرآن - [00:39:41](#)

جملة واحدة كذلك لنتبئ به فأدراك ورتلناه ترتيلها اي انزلناه متتابعاً. ترتيله هو التتابع فما الجمع؟ الجمع قالوا المراد ان الله انزل القرآن في ليلة القدر اي بدأ نزوله بليلة القدر - [00:40:02](#)

وبعض القرآن يسمى قرآن ولو اية واحدة تسمى قرآن. فمعنى قوله انزلناه اي ابتدأنا نزوله والمنزل عليه ليلة القدر يسمى قرآن ولو كان بعض القرآن هذا هو الجمع بين الا أدلة والشاهد ان هذه الليلة ليلة عظيمة - [00:40:23](#)

لان الله سماها ليلة القدر وليلة القدر قبل لانها تقدر فيها اعمال السنة كما قال تعالى فيها يفرق كل امر حكيم تقدر فيها اعمال السنة اخذها من التقدير السابق في اللوح المحفوظ - [00:40:48](#)

وقيل سميت ليلة القدر لانها ذات قدر وقيمة ومكانة عند الله سبحانه وتعالى ثم قال وما ادرك ما ليلة القدر هذا تفخيم تفخيم لها وتعظيم لها ما ادرك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر - [00:41:10](#)

هذا فضل عظيم ان العمل الصالح فيها خير من العمل الصالح في الف شهر ليلة واحدة تعادل ثلاثة وثمانين سنة وزيادة اشهر وهي ليلة عظيمة - [00:41:34](#)

وهي في رمضان قطعاً لان الله قال انا انزلناه في ليلة القدر وقال في الآية الاخرى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن فدل على ان ليلة القدر من رمضان والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرّاها في رمضان - [00:41:50](#)

تمام؟ في الاحاديث الصحيحة انه كان يتحرّاها في رمضان ادل على انها في رمضان قطع وليس ليلة النصف من شعبان كما يقول بعض المخربين ما هي بليلة النصف من شعبان ليلة القدر هي - [00:42:10](#)

في رمضان وليس في شعبان هذه الليلة لم يبينها الله في اي شهر لاجل ان يجتهد المسلم في جميع ليالي الشهر فيزيد اجره ويعظم ثوابه فيكون قد قام ليلة القدر وقام معها - [00:42:28](#)

ليالي رمضان كلها فيكون زيادة خير والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من قام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه اذا قام المسلم جميع ليالي رمضان فانه يكون قطعاً قد ادرك ليلة القدر لانها في ليالي رمضان - [00:42:45](#)

ويكون زاد عليها بالقيام في بقية الليالي. فيكون اعظم لاجله هذا الحكمة باخفائها في رمضان ولكن هي في العشر الاواخر اتت لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاوسط - [00:43:05](#)

طلب لليلة القدر ثم تبين له انها في العشر الاواخر فاخر اعتكافه وصار يعتكف العشر الاواخر حتى تفاه الله وهو يعتكف في العشر الاواخر فدل على انها في العشر الاواخر اتت - [00:43:24](#)

وفي الاوتار اوتار العشر الاك وهي الاعداد التي لا تقبل القسمة ليلة واحد وعشرين ليلة ثلاثة وعشرين ليلة خمسة وعشرين ليلة سبعة وعشرين ليلة تسع وعشرين هذه الاوتار اوتار العشر - [00:43:43](#)

وهي في وتر سبع وعشرين اك و كان وهذا هو الذي يرجحه الامام احمد رحمة الله انه يرى انها ليلة سبعة وعشرين من العلماء من يرى انها ليلة احدى وعشرين من العلماء من يرى انها ليلة ثلاثة وعشرين - [00:44:03](#)

ولكن الراجح انها ليلة سبع وعشرين لاثار تدل على هذا قول كثير من الصحابة انها ليلة سبعة وعشرين فهي اكل نعم وترجى لليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان او تاره واك او تاره يعني الحادي والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين - [00:44:23](#)

هي في هذه الاوتار اكل والا فهي محتملة انها في كل الشهر او انها في كل العشر هي محتملة والله له الحكمة في ذلك في اخفائها نعم وليلة سبع وعشرين ابلغ - [00:44:51](#)

ويدعو الحسين يقولون الامتحانات الطالب ما يدرى وين السؤال فيه من الكتاب فيقرأ الكتاب كله من اجل انه يستفيد ولو علم بالسؤال راح يقرأ يدرس فقط محل السؤال ويترك الكتاب فلا يستفيد - [00:45:08](#)

هذا في اعمال الناس هذا فيه اعمال الناس وهو تقريب لحكمة الله جل وعلا في اخفاها علشان ان الناس يجتهدون في كل الشهر ولا يتركون بعضه فيفوت عليهم الاجر نعم - [00:45:27](#)

وليلة سبع وعشرين ابلغ اي نعم ابلغ في الرجاء نعم ويدعو فيها بما ورد يدعو في هذه الليلة ويجتهد بالدعاء ويصلی من قام ليلة ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. وفي رواية وما تأخر - [00:45:43](#)

فيجتهد بالصلة ويجتهد بالدعاء وقد سالت عائشة رضي الله عنها النبي صلی الله عليه وسلم قالت ارأيت ان ادركت ليلة القدر ماذا اقول قال قولي الله انك عفو تحب العفو - [00:46:01](#)

فاعفو عنني فيكثر من هذا الدعاء ويدعو معه بغيره ويجتهد نعم باب الاعتكاف نعم الاعتكاف هو في اللغة المكت في المكان المكت في المكان يسمى كتابا يعكفون على اصنام الله يعني - [00:46:18](#)

يجلسون عند رجاء بركتها هذا هو الاعتكاف المكت في المكان واما في الشرع فالاعتكاف لزوم مسجد لطاعة الله تعالى. هذا هو الاعتكاف لزوم مسجد لطاعة الله فان اعتكف في غير المسجد هذا لا يسمى اعتكافا شرعا - [00:46:42](#)

بل هذا بدعة كاعتكافه في الصوفية بما يسمونه الخلوة يخلو وينقطع عن الجمعة والجماعة هذا هذه هذا اعتكاف محرم وباطل يترك الجمعة والجماعة ويخلو انما الاعتكاف في المساجد قال الله جل وعلا وانت عاكفون - [00:47:07](#)

في المساجد بيوت الله عز وجل لطاعة الله اما لو جلس في المسجد ما هو للطاعة جلس بيبي يستريح ولا بيبي ينام ولا بينتظر له احد تواعد هو واياه هذا ما يسمى اعتكاف - [00:47:32](#)

هذا لا يسمى اعتكافا لانه لغيره طاعة الله بل هو لامر مباح فلا يؤجر عليه نعم الاعتكاف سنة مؤكدة دل عليها الكتاب والسنة والاجماع كتاب في قوله وانت عاكفون في المساجد السنة من فعل النبي صلی الله عليه وسلم واعتكافه - [00:47:48](#)

اعتكاف اصحابه وزوجاته من بعده الاجماع اجمع العلماء على مشروعية الاعتكاف في المساجد نعم باب الاعتكاف هو لزوم مسجد لطاعة الله تعالى. زوموا مسجد. اما لو خلا في غير المسجد وانقطع - [00:48:10](#)

عن الجمعة والجماعة فهذه خلوة محرمة ومبتدعة. قد سئل ابن عباس رضي الله عنه عن رجل يصوم الليل ويقوم النهار لكنه لا يشهد الجمعة والجماعة قال هو في النار هذه خلوة محرمة - [00:48:30](#)

نعم هو لزوم مسجد لطاعة الله تعالى مسنون وهي الصحابة مسنون يعني هو مستحب وليس بواجب الاعتكاف سنة ليس بواجب اذا نذر اذا نذر صار واجبا بالنذر نعم. ويصح بلا صوم - [00:48:49](#)

يصح الاعتكاف الى صومه لان عمر رضي الله عنه سأله النبي صلی الله عليه وسلم انه نذر ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي صلی الله عليه وسلم اوف بندرك - [00:49:09](#)

نذر ان يعتكف ليله والليل ما فيه صيام فدل على صحة الاعتكاف بالليل وصحة الاعتكاف بالنهار بدون صيام فليس من لازمه الصيام لكن الصيام افضل اذا اعتكف وهو صائم هذا افضل - [00:49:25](#)

ولو اعتكف وهو مفطر حصل على اجر الاعتكاف. نعم. ويلزمان بالنذر اي اذا نذر ان يعتكف وهو صائم كذا اذا نذر ان يعتكف وهو صائم لزمه ان يصوم ويعتكف - [00:49:41](#)

فان صام ولم يعتكف لم يجده وان اعتكف ولم يصم لم يجزئ لانه نذر ان يعتكف صائمها يجمع بين العبادتين. نعم. ولا يصح الا في مسجد يجمع فيه لا يصح الاعتكاف الا في مسجد - [00:50:01](#)

فان اعتكف في بيت او في زاوية او في مكان فهذا ليس اعتكافا شرعا وانما هو اعتكاف باطل وادا منعه عن الصلاة مع الجمعة والجمعة فهو محرم بمسجد وايضا مهوب في كل مسجد. المسجد الذي تقام فيه الجمعة. اما ان كان مسجدا مهجورا - [00:50:18](#)

لا تقام فيه الجمعة او لا يصلى فيه الا بعض الاوقات مثل مساجد الدوايب التي يصلى فيها وقت الدوام فقط هذه لا يعتكف فيها لانه ان خرج للجمعة ان خرج لصلاة الجمعة فهذا يؤثر على اعتكافيه. وان بقي ولم يخرج الجمعة ترك واجبا - [00:50:43](#)

فذلك يعتكف في مسجد تقام فيه الجمعة نعم ولا يصح الا في مسجد يجمع فيه جمع يجمع فيه يعني تصلى فيه صلاة الجمعة نعم

الا المرأة ففي كل مسجد سوى مسجد بيتها الا المرأة فانها تعتكف مثل ما يعتكف الرجل. لأن الاعتكاف عام - 00:51:10

يدخل فيه الرجال والنساء وكانت ازوج النبي صلى الله عليه وسلم يعتكفون في المسجد ويوضع لهن الحصر ويتحجز لهن المكان والستر فيعتكفن في حياته صلى الله عليه وسلم وبعد موته - 00:51:33

فلا بأس ان تعتكف المرأة لكن تعتكف في مسجد ولا تعتكف في بيتها او في مصلاها الذي في البيت لانه لا يسمى مسجدا ولا يأخذ احكام المسجد لكن لا يشترط في المسجد الذي تعتكف فيه ان يجمع فيه - 00:51:52

لأنها ليس عليها صلاة جماعة فلها ان تعتكف في مسجد لا تصلى فيه الجماعة يعني دائمًا بل يصلى فيه بعض الاحيان او مسجد مهجور لكنه حصين ومستور وليس عليها خطر تعتكف فيه لا بأس - 00:52:13

نعم ومن نذر او الصلاة ومن نذر الصلاة في مسجد غير الثلاثة من نذرها او من نذرها او الصلاة في مسجد غير الثلاثة وافضلها الحرام فمسجد المدينة فالاقصى لم يلزم - 00:52:31

الزمه فيه اذا نذر الاعتكاف او نذر الصلاة في مسجد معين نظرنا فان كان هذا المسجد غير المساجد الثلاثة لم يلزمه فيها لأن المساجد كلها سواء فيعتكف او يصلى في اي - 00:52:54

في اي مسجد من مساجد البلد لو قال انا نذرت اني اصلی بجامع بالجامع الكبير لجامع كبير في الرياض نقول ما يلزمك يعتكف في اي مسجد من مساجد الرياض لانه لا ميزة للمساجد بعضاها على بعض - 00:53:13

وان احتاج هذا الى سفر فلا يجوز قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الريح لو قال انا نذرت اني اعتكف في جامع بريدة والله ما يجوز لك هذا ما يجوز انك تتسافر من الرياض لاجل تعتكف في جامع بريدة او عنيزه ما يجوز هذا - 00:53:33

اعتكف في اي مسجد من مساجد الرياض ولا ولا تتسافر ويحصل لك المقصود باذن الله اما اذا نذر احد المساجد الثلاثة فانه يلزمه فانه يلزمه ولا يجوزه في غيرها قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال - 00:53:51

الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا والمسجد الاقصى هذه المساجد التي يسافر للعبادة فيها ولا يسافر للعبادة في اي مسجد او في اي مكان من الارض غيرها - 00:54:12

ولكن المساجد الثلاثة تتفاضل افضلها المسجد الحرام لأن الصلاة فيه عن مئة الف صلاة ولأنه اول بيت وضع للناس كما في قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذى بيته - 00:54:32

مباركا وهدى للعالمين فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا ولان الله اوجب حجه على العباد على المستطاع والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:54:53

فافضل المساجد الثلاثة المسجد الحرام. ثم يليه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لأن الصلاة فيه عن الف صلاة فيما سواه. ثم يليه المسجد الاقصى هذى مساجد الانبياء المسجد الحرام هذا مسجد إبراهيم عليه السلام والسلام - 00:55:13

ومسجد المدينة هذا مسجد محمد صلى الله عليه وسلم والمسجد الاقصى هذا مسجد اه يعقوب عليه السلام اسرائيل وقيل اسحاق اول من بناء اسحاق وقيل اول من بناء يعقوب عليه السلام - 00:55:34

فهذه مساجد الانبياء التي بناها الانبياء فلها ميزة على غيرها من المساجد فإذا نذر الصلاة في في الفاضل لم يجزئه في المفضول اذا نذر الصلاة في المسجد الحرام فلا يجوزه في المسجد النبوي - 00:55:51

ولا في المسجد الاقصى لابد من المسجد الحرام اذا نذر في المسجد النبوي شوف اذا نذر في المسجد النبوي يجوزه في المسجد الحرام لانه افضل ولا يجوزه في المسجد الاقصى لانه مفضول - 00:56:12

اذا نذر في المسجد الاقصى اجزاءه في المسجد الحرام وفي المسجد النبوي لانهما افضل من المسجد الاقصى نعم ومن نذرها او الصلاة في مسجد غير الثلاثة ثلاثة وستين وافضلها ها - 00:56:31

المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى هذى الثلاثة. نعم. وافضلها الحرام. نعم. فمسجد المدينة. فالاقصى. نعم. لم يلزمه لم يلزمه فيه بل يجوز في اي مسجد من المساجد مساجد الرياض كلها سواء - 00:56:52

فسايد البلدان الاخرى كلها سوا ما لها ميزة. نعم. وان عين الافضل لم يجز فيما دونه يعني من المساجد الثلاثة اذا عين الافضل من المساجد الثلاثة لم يجزي فيما دونه - 00:57:09

وان عين المفضول اجزأ في الفاضل نعم وعكسه عكسه. ايه. عكسه عكسه اذا عين المفضول اجزأ في الفاضل وان عين الافضل لم يجزي في المفضول نعم ومن نذر ومن نذر زمانا معينا - 00:57:26

دخل معتكه قبل ليلته الاولى. اذا نذر ان يعتكف العشر الاواخر فانه يدخل معتكه قبل ان تغرب الشمس ليلة الحادي والعشرين قبل ان تغرب الشمس ليلة الحادي والعشرين ويخرج وخرج بعد اخره وخرج بعد غروب الشمس ليلة العيد بعد غروب الشمس. في البداية يدخل قبل غروب الشمس - 00:57:47

وفي النهاية يخرج بعد غروب الشمس علشان يستكمل العشرة بلياليها وايامها. نعم ولا يخرج المعتكف المعتكف يبقى في المسجد. ولا يخرج لانه لو خرج وكرر الخروج ما صار هذا اعتكاف - 00:58:17

قطع قطع اعتكافه لكن يخرج لما لابد له منه كقضاء حاجته ووظوه واحضار طعامه وشرابه اذا لم يكن عنده من يحضره. الاشياء التي هي ضرورية يخرج لها بنفسه ولكن لا يطيل - 00:58:38

يخرج بقدرها ويرجع اما الاشياء التي ليست ضرورية ولو كانت مشروعة ومستحبة كعيادة المريض صلة الرحم حضور الجنائز تشبيير الجنائز هذه اعمال جليلة لكن لا يخرج لها لان ما هو فيه اهم - 00:59:00

فيبيقى الا اذا شرط اذا اعتكافه انه يخرج لعيادة المريض يخرج لتشبيير الجنائز ويخرج لزيارة اقاربه فله ما شرط. نعم ولا يخرج المعتكف الا لاما لاما لابد له منه. لما لابد له منه. يعني ما يتم الا بخروجه - 00:59:18

نعم اما ما يتم بغير خروجه فلا يخرج له خلي واحد يتولاه نعم ولا يعود مريضا اي نعم الاعمال المستحبة لا يخرج له لان ما هو فيه اهم نعم ولا يعود مريضا ولا يشهد جنائز الا ان يشترطه. الا ان يشترطه في بداية اعتكافه. فيقول - 00:59:43

انني احضر آآ ابني اشيع الجنائز او ابني آآ واني اه اصل اه رحمي وازور قريبي نعم ولا يشهد ولا يعود مريضا وهو يقول اعود مريضا اعود المرضى لان هذى عبادات طيبة. نعم. ولا يعود مريضا ولا يشهد جنائز الا ان يشترطه. نعم - 01:00:08

وان وطأ في فرج هذا ما يبطل الاعتكاف يبطله تكرر الخروج بغير حاجة هذا يبطل الاعتكاف ثانيا يبطله الجماع في الفرج. قوله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. نعم - 01:00:40

وان وطى في فرج فسد اعتكافه. نعم. ويستحب اشتغاله بالقرب. يستحب اشتغاله في اثناء اعتكافه افي بالقرب الاذكار وتلاوة القرآن والصلوات نعم واجتناب ما لا يعنيه. واجتناب ما لا يعنيه من الكلام مع الناس وش سوى فلان؟ ووين راح فلان - 01:01:00

وهل تزوجت فلانة والسواليف هذى الماء ما ينبغي له لانها تقطع عليه الوقت. نعم. كتاب المنسك يكفي والله تعالى اعلم والى ما بعد رمضان ان شاء الله يا رب يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الذي صرف قول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:01:26

لا تصوم الجمعة الا ان تصوموا يوم قبله او يوما بعده او يوما بعده او يوما بعده صرفه من التحرير الى الكراهة. نعم طرده عن ذلك انه رخص في صيامه مع صوم يوم قبله او يوما بعده. فدل على ان افراده هو المكره فقط - 01:01:48

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا صادف يوم عرفة يوم الجمعة فهل يصوم مع افراده نعم يصوم على انه يوم عرفة ما هو يوم الجمعة. وصوم على انه يوم عرفة - 01:02:08

لا على انه يوم الجمعة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا افرد يوم عاشوراء العاشر من محرم. فهل يحذر من ذلك فعل نعم اذا افرد يوم عاشوراء اي العاشر من محرم فهل يحذر من ذلك الفعل - 01:02:23

قدمت السؤال اذا ايه؟ افرد صيام يوم عاشوراء يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بصوم يوم قبله فيكره انه يفرده لكن يجزي يحصل على الاجر يحصل على الاجر مع الكراهة نعم. وفضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من بقي عليه قضاء من رمضان الماضي؟ هل يجوز له - 01:02:43

ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد يقول صوم يوم عاشوراء على ثلاثة انواع الاكميل ان يصوم ثلاثة ايام. يوم عاشوراء ويوم قبله

ويوماً بعده. هذا هو الأكبر إليه أنه يصوم يوم عاشوراء ويوماً قبلها ويوماً بعده - [01:03:08](#)

الثالث أن يفرد يوم عاشوراء إذا صامه حصل على السنة لكنه يكره له الأفراد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من بقي عليه قضاء من رمضان الماطري؟ هل يجوز له أن يصوم يوم الشك؟ إذا لم يبقى إلا هو - [01:03:26](#)

نعم يصوم لأنه يؤدي القضاء قبل رمضان الجديد فإذا لم يبقى إلا يوم الشك يصوم يقرأ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في التكبير وصيام شهرين متتابعين إذا وافق يوم العيد أحد أيام الشهرين فهل يقطع أو يصير؟ نعم؟ يقول عند التكبير بصيام شهرين متتابعين - [01:03:47](#)

إذا وافق يوم العيد عند التكبير تكبير نعم بصيام شهرين متتابعين. هم. إذا وافق يوم العيد أحد أيام لا يقطع التتابع لا الفطر الواجب ولا الصوم الواجب مثل أيام العيد وأيام الحيض هذه لا تقطع التتاب - [01:04:12](#)

ولا الصوم الواجب مثل رمضان يصوم رمضان وإذا انتهى رمضان يبني على ما سبق ولا يقطع التكامل لأن صوماً واجب وكذلك الفطر المرخص مثل للمرض وللسفر هذا لا يقطع التتابع أيضاً لأنه مرخص في شرعيه. نعم - [01:04:35](#)

أيام التشريق هل تقطعي التتابع نعم أيام العيد التي صوم محرم هذا فطر واجب أيام التشريق فطر واجب لا يقطع التتابع مثل يوم العيد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان يداوم على صيام التطوع - [01:04:56](#)

ثم دعى إلى وليمة فهل يحيي الدعوة ويأكل أم يعتذر لصيامه يحضر إجابة للدعوة وان شاء أكل وان شاء دعا وانصرف كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يحظر من أجل جبر خاطر - [01:05:15](#)

صاحبها واجابة للدعوة فان شاء وان شاء اعتذر ودعا وانصرف. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لو نذر ان يصوم كل يوم اثنين وخميس فوافق يوم العيد يوم الاثنين او الخميس فماذا يفعل؟ وهل يقضيهما بعد ذلك؟ لا يصوم لأن هذا فطر واجب فلا يجوز - [01:05:31](#)

لا يدخل في النزف هذا ما يدخل في النذر مثل أيام الحيض لا تدخل في النذر أيام النفاس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله حديث حذيفة رضي الله عنه لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة. ما معناه؟ وهل هو صحيح - [01:05:57](#)

الصحة لا ادري لكن اذا صح معناه لا اعتكافه افضل واكملاً ما هم معناه نفي للاصل وانما هو نفي للافضلية لأن العلماء تقريراً اكثراً لهم او اجماعهم على جواز الاعتكاف في المساجد مع اطلاق الآية - [01:06:16](#)

وهي قوله تعالى وانتم عاكفون في المساجد هذا مطلق فالذى يقول انه ما يشرع الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة هذا تحجر واسعاً وحرم الناس من عبادة عظيمة ولا ينبغي له ذلك - [01:06:38](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان على الانسان صيام نذر وتبقى منها خمسة أيام فاجلها بعد شهر رمضان كان يصوموا هذه الأيام بعد رمضان ام يقدموا صوم ست شوال - [01:06:56](#)

مخير ان شاء صام بقية النذر وان شاء صام ستة من شوال خصوصاً اذا كانت تفوت السنت فانه يقدمها. نعم لأن النذر ليس له وقت محدد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كنت مسافرا - [01:07:14](#)

تبيّنت غروب الشمس وافطرت مع غروبها. لكن بعد ذلك وجدت التقويم بعدما افطرت ان وقت الغروب في التقويم يكون وبعد افطاره بدقائقين فهل صومي صحيح الدقيقتين لا يؤثران ان شاء الله عن الشيء اليسير لا يؤثر. نعم - [01:07:32](#)

تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان يصوم يوماً ويغطر يوماً فاتى عليه شهر شعبان فما هو الأفضل في حقه؟ ان ان يصومه كله او يستمر على عادة صيامه ما يصوم شعبان كله - [01:07:51](#)

شعبان لا يصوم كله يصوم اغلبه فيستمر على عادة صيامه ويكون يصوم يوماً ويغطر يوماً يكون قد صام كثيراً منه صام نصفه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز افراد يوم الاحد بالصوم - [01:08:09](#)

او الاثنين فقط لم يأتي منع من ذلك الا ان يوم الاحد هو يوم النصارى يوم يوم يوم صلاة النصارى فإذا قصد هذا لا يجوز اما اذا لم يقصد - [01:08:29](#)

تعظيم هذا اليوم كما تعظمه النصارى فلا بأس. نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما قولكم فيما اذا كتم معتكفا وأخذت معي بعض الكتب وحفظي وقمت بحفظ بعض المتنون في المعتكف - [01:08:50](#)

لا بأس هذا من طلب العلم وهو ذكر الله عز وجل لا بأس بذلك لكن لا تقتصر كل وقتك على الحفظ اجعل وقت للحفظ والباقيه لذكر الله وتلاوة القرآن عندك الليل والنهار - [01:09:07](#)

نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ادرك الرجل يوم عرفة وكان عليه قضاء فهل يصوم عرفة اذا لا بأس صوم عرفة والقضاء موسع. الحمد لله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الاعتكاف في غير رمضان - [01:09:21](#)

جائز اعتكاف مطلق في جميع السنة لم يحدد في رمضان وانما في رمضان افضل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نقوم بمشروع خيري كوننا فيه جمعية خيرية لمساعدة الفقراء والمساكين. ونجمع لهم التبرعات في رمضان من المحسنين واهل الخير - [01:09:40](#) لكننا نعمل اذن من ولاة الامر. فهل نستمر في هذا المشروع الخيري او لا ما دام لم تمنعوا فاستمروا ما دام لم تمنعوا فاستمروا هذا عمل خير وليس من شرطه اذنولي الامر - [01:10:03](#)

مساعدة المحتاجين والفقراe ما يحتاج الى اذن يعني لو وجدت واحد جوعان او عطشان مات تسقيه ولا تروح لولي الامر تستأذن يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يعتقد ان ليلة السابع والعشرين هي ليلة القدر. ولا يكاد يصل او يجتهد الا فيها - [01:10:21](#)

فما حكم هذا الفعل هذا تقصير يعني هذا تقصير ضيع كل ليالي الشهر ثم ايضا علق على ليلة قد لا تكون هي ليلة القدر لان فيها احتمال هذا تقصير ولا ينبغي للانسان انه يجتهد في جميع رمضان وهو محتاج فقير - [01:10:45](#) وهذه ايام عظيمة وليلي عظيمة وهو وهو بحاجة اليها. اكثر من حاجته الى الطعام والشراب فلا يضيعها ويقول اقتصر على ليلة سبعة وعشرين وما ثبت انها هي ليلة القبر - [01:11:04](#)

ثم لو ثبت انها ليلة القدر ضيع بقية الشهر وخسر آآ فضلا عظيمـا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو اقل مدة الاعتكاف؟ وهـل يجوز ان اعـتكـافـ ساعـةـ وـاحـدـةـ؟ نـعـمـ لـاـ حـدـ لـاـقـلـهـ يـجـوـزـ - [01:11:22](#)

الساعة وال ساعتين وبعـضـ الـيـوـمـ وكلـ شـيـءـ عـلـىـ قـدـرـهـ بـالـاجـرـ نـعـمـ يـقـولـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ وـفـقـكـمـ اللـهـ ماـ حـكـمـ حـضـورـ درـوـسـ اـهـلـ الـعـلـمـ حالـ الـاعـتكـافـ فـيـ نـفـسـ الـمـسـجـدـ المـعـتكـافـ فـيـهـ؟ طـيـبـ هـذـاـ يـجـمـعـ - [01:11:40](#)

من الاعتكاف وبين وبين تعلم العلم النافع هذا من ذكر الله عز هو في ذكر نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الخروج من المعتكف؟ لصلاة القيام في مسجد اخر - [01:11:57](#)

لا يخرج من المعتكف لصلاة الجمعة فقط. اذا كان المسجد لا تقام فيه الجمعة يخرج للجمعة واما اللي يصلي مع امام اخر لا هذا يفوت عليه الاعتكاف ولا ميزة للمساجد بعضاها على بعض - [01:12:12](#)

كلها صلاة والحمد لله وكلهم ائمة خير وعقيدة نعم لا يخرج منه لان هذا يفوت عليها الاعتكاف من غير غرض صحيح نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يصح ان ينوي الانسان الاعتكاف - [01:12:31](#)

كلما دخل للمسجد حتى ولو كان ذلك لاداء الفرائض الخمس حيث ان بعض المساجد يعلق على بابها عبارة اذا قلت المسجد فاجعلني نيتك اعـتكـافـاـ عـلـىـ كـلـ حـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ اـنـمـاـ الـاعـمـالـ بـالـنـيـاتـ وـانـمـاـ لـكـ اـمـرـ مـاـ نـوـىـ - [01:12:50](#)

فـاـذـاـ نـوـىـ الـاعـتكـافـ وـلـوـ قـلـيـاـ فـلـهـ اـجـرـ اـعـتكـافـهـ نـعـمـ يـقـولـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ وـفـقـكـمـ اللـهـ ذـكـرـتـ حـفـظـكـمـ اللـهـ فـيـ درـسـ مـضـىـ اـنـهـ يـجـوـزـ الـاطـعـامـ لـلـمـرـيـضـ مـرـضاـ مـزـمـنـاـ لـاـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ يـجـوـزـ الـاطـعـامـ قـبـلـ رـمـضـانـ - [01:13:10](#)

فـلـوـ قـاـئـلـ كـيـفـ يـقـالـ بـادـاءـ مـاـ كـلـفـ قـبـلـ تـكـيـفـهـ بـهـ؟ فـمـاـ الـجـوـابـ عـنـ هـذـاـ؟ يـجـوـزـ الـاطـعـامـ قـبـلـ رـمـضـانـ اوـ فـيـ اـثـنـاءـ اوـ بـعـدـ رـمـضـانـ لـانـ اللـهـ لـمـ يـحـدـدـ قـالـ فـدـيـةـ طـعـامـ مـسـاكـينـ - [01:13:28](#)

بـقـرـاءـةـ فـدـيـةـ طـعـامـ مـسـكـينـ فـلـمـ يـحـدـدـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ ماـ قـالـ فـيـ رـمـضـانـ اوـ بـعـدـ هـذـاـ مـطـلـقـ وـلـانـ الغـرـضـ يـحـصـلـ وـقـدـ يـكـونـ الـمـحـتـاجـ مـوـجـودـ قـبـلـ رـمـضـانـ فـكـيـفـ تـأـخـرـهـ؟ وـالـمـحـتـاجـ عـنـدـكـ وـتـسـتـدـعـيـ الـحـالـةـ اـنـكـ تـعـطـيـهـ اـيـاهـاـ - [01:13:46](#)

الله وسع في هذا لاجل النظر في المصالح فلا تطبيق على نفسك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قول العلماء لا يخرج المعتكف الا لما لابد له منه. نعم. [01:14:06](#)

هل هذا في الاعتكاف المنور والمستحب؟ الاعتكاف المنور والمستحب كله لا يخرج الا لما لابد له منه. لانه اذا خرج لشيء له عنه غنية نقص اعتكافه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز زيارة المعتكف - [01:14:24](#)

يجوز لكن ما يصير سواليف ويطيل الوقت والرد اطراف الحديث اللي ما فيه فايده يجي يروح يسلم عليه ويأسله عن حاله او يسأله عن مسألة علمية يستفتية او يأتيه لحاجة ما في بأس لكن لا يمضيان الوقت في القيل والقال. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:14:43](#)

جاء النبي صلى الله عليه وسلم يزورنا وهو معتكف نعم قل فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل جامع امرأته ثم نام وهو بناته ان يغتسل اذا قام للسحور لكنه لم يفق الا - [01:15:09](#)

بعد طلوع الشمس فماذا عليه؟ وما هي كفارته ما دام انه ناوين الصيام فصيامه صحيح ويغتسل ويصلی والحمد لله ما دام انه ناوين الصيام ونهيما على نية ولم يستيقظ الا متأخرا غلبه النوم وعليه جنابة - [01:15:23](#)

الحمد لله هو معدنور وصيامه صحيح ويغتسل ويصلی نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ان زوجتي حامل وتاب الافطار مع كونها تكون في الصيام متيبة ومجدهة لكنها ترفض الافطار وتقول ان يوما افطره لا اعوظه بعد رمضان. فما الحكم في ذلك - [01:15:41](#)
دعها هي ادرى بنفسها هي ادرى بنفسها نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكم في التعريف في الامصار؟ حيث ذكر ان ابن عباس رضي الله عنهم كان يفعله وهل هو بدعة؟ وما الحكم؟ التعريف هو ان يجتمع اهل البلد في المسجد بعد العصر - [01:16:04](#)
ويدعون الله تشبهها بالواقفين بعرفة نعم هذا ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهم ولكن لا دليل عليه من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف الجمع بين قوله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي الا الصوم فانه لي - [01:16:27](#)
وبين قولنا ان صيام اليوم بعشرة ايام اي نعم هو بعشرة ايام وفي الثواب لا يعلمون اجره الا الله عشرة ايام هذى زيادة خير واما ان اجره غير محدد - [01:16:48](#)

فهذه زيادة خير من الله جل وعلا لا تعارض بين الحديثين نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر القرطبي عن زر ابن حبيش عن حذيفة انه سأله فقال اخبارني باخر - [01:17:05](#)

تسحرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال هو الصبح الا انه لم تطلع الشمس وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم الاناء اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده - [01:17:21](#)
فلا يضنه حتى يقضي حاجته منه. فارجو من فضيلتكم بيان هذه المسألة وهي الحد الذي يجب الامساك على الصائم فيه القاعدة عند اهل العلم ان الاحى ان النصوص المشتبهة ترد الى المحكمة - [01:17:39](#)

هذه مشتبهه ترد الى قوله تعالى فكروا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطط الابيض من الخطط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل
فاذما طلع الفجر فلا اكل ولا شرب - [01:17:56](#)

تحمل عليه الاحاديث لان كلام الله لا يتناقل وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتناقض نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذه قاعدة لو ان الاخوان يتذمرونها وهي رد المتشابه الى المحكم وعدم التسرع - [01:18:10](#)

الامور اذا اخذنا هالقاعدة استرحتنا نرد المحكم المتشابه الى المحكم ونفسر المتشابه بالمحكم وتزول الاشكالات كلها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لدى عدة استفسارات عن صلاة الاستسقاء اولها انه يوم ما في وقت الان ما في وقت للاستشارات ولا هو بالوقت - [01:18:28](#)

استسقاء الا ان كان بمناسبة ان المسلمين يستسقون يوم الخميس؟ نعم اسأل ما يخالف. يقول يؤمر احيانا بالصلاحة في المملكة وعندنا في جنوب المملكة يكون موسمه او امطار او هطلت امطار غزيرة قريبا - [01:18:53](#)

فهل نصلی مع الناس ام لا تصلون وتدعون للذين لم تنزل عليهم الامطار والمسلمون كالجسد

الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى - [01:19:09](#)

فاللي عندهم امطار يستسقون للذين لم ينزل عليهم مطر نعم السؤال الاخر ارى بعض الاخوان يقومون بعد انتهاء الخطبة من جلوسهم للدعاء فهل هذا القيام من الجلوس وارد ارى بعض الاخوان يقومون بعد انتهاء الخطبة خطبة الاستسقاء نعم ايه للدعاء -

[01:19:27](#)

فهل هذا؟ هذا ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب استدبر الناس واستوجه الى القبلة ورفع يديه يدعوه بينه وبين الله ثم بعدما فرغ من الدعاء حول رداءه - [01:19:50](#)

هذا اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم اننا نقف وندعو ثم نحول الردا اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم قد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة نعم فما فعله الرسول وليس خاصا به فاننا نفعله من باب الاقتداء. نعم - [01:20:06](#)

ثالثا وفعل الصحابة ذلك وحولوا ارضيهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قلب الشماغ هل يعد هل هو مشروع على كل حال يعني هو بعظ بعض السنة وبعض السنة ما نقول انه ما هو بمشروع - [01:20:25](#)

ولكن ما في شك ان قلب البشت او او الزبون او الكوت انه اقرب الى السنة. واذا انقلب اشماعها فهذا ايضا عمل ببعض السنن. هو هو هو قلب وتغيير. نعم - [01:20:43](#)

عندما يدعوا الامام في خطبة الجمعة في الاستسقاء فهل يرفع المأمورون ايديهم؟ نعم يرفعون ايديهم مع مع رفع الامام سواء في خطبة - [01:21:02](#)